

قرار رقم ١/٩٦٣

الشروط الواجب توفرها لإستيراد بدائل الحليب المخصصة لتغذية الحيوان

Milk Replacer – Lait de Remplacement

إن وزير الزراعة،

بناء على المرسوم ٥٨١٨ تاريخ ٢٠١١/٦/١٣ (تشكيل الحكومة)،

بناء على القانون ٣١ تاريخ ١٩٥٥/١/١٨ وتعديلاته لا سيما المادة الأولى والثانية منه (تحديد مهام وزارة الزراعة)،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٩٧ تاريخ ١٩٨٣/٩/١٦ وتعديلاته (دمج مؤسسات عامة بوزارة الزراعة وإعادة تنظيم الوزارة)،

بناء على المرسوم رقم ٥٢٤٦ تاريخ ١٩٩٤/٦/٢٠ وتعديلاته (تنظيم وزارة الزراعة)،

بناء على القانون الصادر بالمرسوم رقم ١٢٣٠١ تاريخ ١٩٦٣/٣/٢٠ (قانون الحجر الصحي البيطري)،

بناء على اقتراح مدير عام الزراعة بالإنابة

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: لا يسمح بإستيراد بدائل الحليب المخصصة لتغذية الحيوان إلا للمزارع أو المؤسسات أو الشركات التي تعنى بتربية وتغذية الحيوان أو صناعة الأعلاف.

المادة الثانية: يخضع للتسجيل في وزارة الزراعة كل من يرغب بإستيراد بدائل الحليب المخصصة لتربية الحيوان.

تقدم طلبات التسجيل في مديرية الثروة الحيوانية- مصلحة انتاج وتربية الحيوان، قبل الاستيراد متضمناً المستندات التالية:

١- سجل تجاري

٢- نسخة عن إخراج قيد أو صورة عن الهوية لمدير المؤسسة- المزرعة/ الشركة

- ٣- تعهد من المستورد بتسليم وزارة الزراعة عند كل عملية استيراد بياناً مفصلاً عن أماكن بيع و أو توزيع البضاعة المستوردة، يتضمن أسماء الشركات والمربين والمزارعين وعناوينهم والكميات المسلمة اليهم وأرقام الدفعات، وفق النموذج المعتمد لدى مديرية الثروة الحيوانية (نموذج رقم ١).
- ٤- شهادة رسمية تثبت أن مصنع الإنتاج مرخص ومسجل لدى السلطات الرسمية في بلد المنشأ.
- ٥- نسخة مصدقة عن شهادة بتطبيق نظام ادارة سلامة الغذاء مبنى على مبادئ (مثل شهادة الـ HACCP أو شهادة ISO 22000 أو ما يعادلها)، خاصة بالمصنع والمنتج المراد استيراده صادر عن الجهات المختصة.

- ٦- إفادة صحية بيطرية صادرة عن السلطات البيطرية الرسمية تثبت أن البروتينات والدهون المكونة لبدايل الحليب المنتج في المصنع هي من مصدر الحليب نفسه أو من مصدر نباتي، دون إضافة أي بروتين أو دهن حيواني آخر.

المادة الثالثة: يتوجب على كل من يرغب باستيراد بدائل الحليب المخصصة لتغذية الحيوان، ان يتقدم بطلب علم وخبر مسبق لدى مديرية الثروة الحيوانية- مصلحة انتاج وتربية الحيوان، وذلك قبل كل شحنة متضمناً المستندات التالية:

- فاتورة أولية Proforma Invoice
- نسخة عن شهادة المنشأ.
- لائحة بمكونات المنتج.

• البيان المفصل المطلوب عن أماكن بيع و أو توزيع البضاعة المستوردة في الإرسالية السابقة تتضمن أسماء الشركات والمربين والمزارعين وعناوينهم والكميات المسلمة وأرقام الدفعات، وفق النموذج المعتمد لدى مديرية الثروة الحيوانية (نموذج رقم ٢).

إفادة أن بدائل الحليب ملونة مع تسجيل اسم المادة الملونة.

المادة الرابعة: المستندات المطلوبة عند وصول المنتج إلى إحدى المرافئ اللبنانية:

١. شهادة منشأ صادرة عن الجهات المختصة في بلد المنشأ.
٢. شهادة صحية بيطرية صادرة عن السلطات المختصة في بلد المنشأ تثبت مصدر البروتينات والدهون المكونة لبدايل الحليب المخصص لتغذية الحيوان، وتشير الى أنه تم تلوين بدائل الحليب بمادة ملونة غير ضارة بالصحة الحيوانية.
٣. الفاتورة الأصلية المطابقة للفاتورة الأولية.

بدائل حليب مخصصة فقط لتغذية الحيوان

MILK REPLACER FOR ANIMAL USE ONLY

LAIT DE REMPLACEMENT POUR LES ANIMAUX

- ٢- إسم الشركة المصنعة وعنوانها - الماركة التجارية للمنتج - بلد المنشأ.
- ٣- المكونات المستعملة في تصنيع المنتج.
- ٤- الإضافات الداخلة في المنتج.
- ٥- التحليل التركيبي للمنتج.
- ٦- طريقة الحفظ والإستعمال.
- ٧- رقم الدفعة (Lot Number)
- ٨- وزن العبوة.
- ٩- تاريخ الإنتاج - تاريخ إنتهاء الصلاحية (أو تاريخ صلاحية المنتج)


المادة التاسعة: تلغى جميع القرارات التي تتعارض مع أحكام هذا القرار لا سيما القرار رقم ١/٧٨٤ تاريخ ٢٥/١١/٢٠١٠.

المادة العاشرة: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به بعد ثلاثة أشهر من تاريخ نشره .
المادة الحادية عشر: يبلغ هذا القرار من يلزم.

تبلغ نسخة إلى:

بيروت في ٢٦ - ١٠ - ٢٠١١

وزير الزراعة
حسين الحاج حسن



- رئاسة مجلس الوزراء
- هيئة التفقيش المركزي
- وزارة الاقتصاد والتجارة
- المجلس الأعلى للجمارك
- المديرية العامة للجمارك
- الجريدة الرسمية (للتفضل بالنشر)
- الشركات والمؤسسات المختصة
- نقابة أصحاب الصناعات الغذائية
- مديرية الثروة الحيوانية
- المصالح الإقليمية في وزارة الزراعة
- مصلحة الأبحاث العلمية الزراعية
- البريد الإلكتروني
- وزارة التنمية الإدارية (المكتب المركزي للمعلومات الإدارية)
- المحفوظات

وزارة الزراعة

تعهد إلى وزارة الزراعة

أنا الموقع أدناه.....بصفتي.....

شركة* / مؤسسة / مزرعة.....

لاستيراد بدائل الحليب المخصص لتغذية الحيوان.

أتعهد لوزارة الزراعة- مديرية الثروة الحيوانية، بتقديم بيان مفصل بأسماء الشركات والمربين والمزارعين والمؤسسات التي استلمت البضاعة المستوردة وأماكن بيع و/ أو توزيع البضاعة.

التاريخ:

الاسم:

التوقيع:

طابع مالي: ١٠٠٠ ٠.٠

* تشطب العبارة غير المناسبة.